



مشروع اتفاقية تعاون

بين

الجامعة المفتوحة

طرابلس - ليبيا

و

الهيئة الليبية للبحث العلمي

طرابلس - ليبيا

نظرا لأهمية التعاون المشترك بين المؤسسات التعليمية في ليبيا من أجل الرقي بها وانطلاقا من طبيعة العمل الذي تقوم به الجامعة المفتوحة و الهيئة الليبية للبحث العلمي ، وسعيا منها لتطوير الكوادر العلمية والفنية بها في كافة المجالات و حرصاً منها على إقامة تعاون مشترك بينهما، وبما يمثله ذلك من أهمية أساسية في المجالات العلمية والتعليمية والفنية والثقافية ومجالات البحوث العلمية وبرامج التدريب وتبادل الخبرات والمعارف في كافة المجالات

قم الاتفاق بين كل من:

أولاً "الجامعة المفتوحة"

ويمثلها قانونياً: الأستاذ الدكتور ابوالقاسم محمد شلوف ، بصفته: رئيس الجامعة المفتوحة ومقرها: طرابلس - ليبيا. و يشار إليه في هذه الاتفاقية (الطرف الأول).

ثانياً "الهيئة الليبية للبحث العلمي"

ويمثلها قانونياً: الأستاذ الدكتور فيصل عبدالعظيم العبدلي ، بصفته: رئيس الهيئة الليبية للبحث العلمي ، ومقرها: طرابلس - ليبيا . و يشار إليه في هذه الاتفاقية (الطرف الثاني).

تمهيد

يعتبر التعاون المشترك بين مؤسسات التعليم العالي والهيئات والمؤسسات العلمية و البحثية المتخصصة له دور هام في تنمية القدرات البشرية وإجراء البحوث والدراسات العلمية المشتركة في المجالين الأكاديمي والتطبيقي، وخلق نموذج عمل متميز للتعاون العلمي بين الطرفين والوقوف على مواكبة التطورات العلمية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي تستلزم البحث والابتكار. وإيماناً من وعي السادة المسؤولين في الجامعة المفتوحة و الهيئة الليبية للبحث العلمي بأهمية التعاون بينهما ولرغبة الطرفين في النهوض بالدراسات العليا و الأبحاث وإقامة تعاون مشترك نشط وفعال للرفع من مستوى التحصيل العلمي لمنتسبي الطرفين والباحثين، وتطوير البحث العلمي في كافة المجالات ذات الاهتمام المشترك، عليه فقد تم الاتفاق على الآتي:

المادة (1)

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية

المادة (2)

تهدف هذه الاتفاقية المشتركة والملاحق التابعة لها الى وضع الإطار القانوني لتوثيق التعاون في المجالات التعليمية العامة والدراسات العليا والبحوث العلمية والاستشارات والتدريب وتطوير البرامج المستقبلية بين الجامعة المفتوحة و الهيئة الليبية للبحث العلمي .

المادة (3)

اتفق الطرفان على تقوية وتعزيز التعاون المشترك بينهما على أساس المساواة والمنافع المتبادلة وفق الإمكانيات المتاحة لكل منهما.

المادة (4)

تمثل مجالات التعاون المشترك بين الطرفين على وجه الخصوص في الآتي :

1. التعاون بين الطرفين على مستوى الدراسات العليا سعياً منها إلى الارتقاء بالمستوى البحثي والعلمي.
2. إجراء البحوث العلمية المشتركة ذات الاهتمام المشترك بين الطرفين .
3. تبادل الرسائل والأطروحات والنشرات والدوريات والمجلات العلمية وأعمال المحاضرين والمتخصصين التي تكون لها فائدة مشتركة للطرفين وتنظيم المؤتمرات والندوات وحلقات النقاش وورش العمل العلمية المشتركة.
4. تبادل أعضاء هيئة التدريس والمتخصصين في برامج الدراسات العليا والبحث والتطوير وإمكانية استفادة الطرفين من السادة الأساتذة الزوار لكلا الطرفين.
5. أعضاء هيئة التدريس الباحثون بكلا الطرفين يحق لهم التدريس والإشراف على رسائل الماجستير، وأطروحات الدكتوراه لطلبة الطرفين وفق الحاجة وبما يتماشى مع التشريعات النافذة.
6. تمكين متسبي الهيئة الليبية للبحث العلمي من حملة شهادة (البكالوريوس أو السيناس) وأعضاء هيئة التدريس من حملة الإجازة العليا (الماجستير) الاستفادة من برامج الدراسات العليا في التخصصات المتوفرة للجامعة المفتوحة و فروعها .
7. التعاون في المجالات الأخرى التي يقترحها أي من الطرفين والتي تتم الموافقة عليها.

المادة (5)

يتم قبول منتسبي الهيئة الليبية للبحث العلمي من حملة شهادة (البكالوريوس أو الليسانس) وأعضاء هيئة التدريس من حملة الإجازة العليا (الماجستير) والمرشحين من الهيئة الليبية للبحث العلمي في التخصصات العلمية المتاحة بالجامعة المفتوحة دون إجراء امتحانات القبول أو المفاضلة ووفق الإمكانيات المتاحة والاستيعاب للأقسام العلمية.

المادة (6)

يلتزم الطرفان وفق بنود هذه الاتفاقية بوضع الموارد البشرية والإمكانيات المادية والعلمية التي تتوافر لديها تحت تصرف كل واحد منهما لفائدة الطرف الآخر، حسب ما تسمح به الضوابط التشريعية والتنظيمية ذات الصلة بالموضوع لكل مؤسسة على حدة.

المادة (7)

يكون البرنامج العلمي والمقررات ببرامج الدراسات العليا وفقا لما هو معتمد لدى الجامعة المفتوحة والمعتمد من قبل مركز ضمان الجودة التابع لوزارة التعليم.

المادة (8)

تشكل لجنة مشتركة من الطرفين تتولى إتمام إجراءات القبول في البرنامج المشترك وفقا للتشريعات النافذة.

المادة (9)

يكلف مندوب من الهيئة الليبية للبحث العلمي لتولي مهمة الإشراف الإداري ومتابعة إتمام عملية التسجيل وتجديد القيد للمنخرطين في البرامج العلمية .

المادة (10)

للمؤسستين حق التعاون المشترك في مجالات البحث العلمي والتعليمي والإشراف على الرسائل والأطروحات العلمية والتدريب مع مؤسسات أخرى مناظرة محلية وعربية وإقليمية ودولية بما لا يتعارض وبنود هذه الاتفاقية وفق اللوائح والتشريعات النافذة.

المادة (11)

يلتزم مرشحي الطرفين خلال دراستهم واستخدامهم للتسهيلات الدراسية والمعملية بالنظم واللوائح المعمول بها لدى الطرف الآخر، وتسري على المخالف العقوبات المنصوص عليها لدى الطرف الآخر بما لا يتعارض والتشريعات النافذة.

المادة (12)

يلتزم مرشحي الطرفين بقواعد السلامة المهنية ويتحمل كل طرف المسؤولية الكاملة عن أي ضرر يحدث للأفراد خلال عملهم، ما لم يكن الخطأ متعمداً من جانب المرشح أو ناتجاً عن أعمال القوة القاهرة.

المادة (13)

الإشراف والتنظيم والتنسيق المشترك في إقامة الندوات و المؤتمرات العلمية وورش العمل بين الطرفين وعلى المستوى المحلي و العربي والدولي وتبادل الإنتاج العلمي من مؤلفات وبحوث ومنشورات علمية وغيرها.

المادة (14)

تكون نتائج الأبحاث وبراءات الاختراع نتاج هذا التعاون المشترك حق و ملكية فكرية للطرفين وفقاً للتشريعات النافذة بالخصوص ويمكن نشر نتائج هذه الأبحاث في المجلات العلمية والمؤتمرات في الداخل والخارج على أن يلتزم الناشر بضرورة الإشارة إلى اسم الطرفين في جميع المنشورات و الأبحاث والرسائل العلمية المشتركة.

المادة (15)

يلتزم الطرفان بمراعاة حقوق الملكية الفكرية والأدبية الخاصة والمشاركة أو المملوكة للطرف الآخر وعدم التعدي عليها.

المادة (16)

يتم بموافقة الطرفين إجراء أي تغييرات أو تعديلات على الاتفاقية وفق الحاجة لذلك ،وتعتبر جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق وملحقاً له .

المادة (17)

تعتبر هذه الاتفاقية صالحة لمدة (5) سنوات وتجدد تلقائياً لمدة أخرى مماثلة ، وتلغى هذه الاتفاقية في حالة رغبة أحد الطرفين بإلغائها بموجب كتاب يحال للطرف الآخر، ويعتبر الإلغاء نافذ بعد أربعة أشهر من تاريخ استلام هذا الكتاب ، على ألا يؤثر الإلغاء على سير الأعمال البحثية والأعمال القائمة حين الانتهاء منها.

المادة (18)

في حال تم الاتفاق على إنهاء الاتفاقية وعدم تجديدها من قبل أي من الطرفين يستمر العمل بها وفقاً لإحكام هذه الاتفاقية لإنجاز البرامج والأبحاث المشتركة القائمة والناشئة عنها وفقاً لأحكام هذه المذكرة حتى يتم إنهاء العمل بها.

المادة (19)

يلتزم الطرفان بالحفاظ على السرية التامة لما ورد في هذه المذكرة وعدم إفشائه للغير بدون الحصول على موافقة خطية من الطرف الآخر.

المادة (20)

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بمجرد التوقيع عليها.

المادة (21)

حرر هذا الاتفاق من نسختين أصليتين ويستلم كل طرف نسخة منه لاستخدامها والعمل بموجبها في الأغراض المقررة بشأنها.

حررت هذه الاتفاقية بمدينة طرابلس يوم: الموافق: / / 2020 ميلادي.

والله ولي التوفيق،،،

توقيع ومصادقة الأطراف



أ. د فيصل عبدالعظيم العبدلي
رئيس الهيئة الليبية للبحث العلمي

أ. د. ابوالقاسم محمد شلوف
رئيس الجامعة المفتوحة

التوقيع
الختم

التوقيع
الختم